

Distr.: General
13 September 2018
Arabic
Original: English

لجنة حدود الجرف القاري



الدورة السابعة والأربعون

نيويورك، ١٦ تموز/يوليه - ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨

التقدم المحرز في عمل لجنة حدود الجرف القاري

بيان من الرئيس

موجز

يقدم هذا البيان معلومات عن العمل الذي قامت به لجنة حدود الجرف القاري ولجانها الفرعية خلال دورتها السابعة والأربعين. ويتضمن، على وجه الخصوص، لمحة عامة عن التقدم المحرز في دراسة الطلبات المقدمة من الاتحاد الروسي، فيما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي (طلب جزئي منقح)؛ والبرازيل، فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية (طلب جزئي منقح)؛ والنرويج، فيما يتعلق بمنطقتي بوفيتويا ودرونغ مود لاند؛ وفرنسا وجنوب أفريقيا معا، فيما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد؛ وكينيا؛ ونيجيريا؛ وسيشيل، فيما يتعلق بمنطقة الهضبة الشمالية؛ وفرنسا، فيما يتعلق بجزيرة رينيون وجزيرتي سان بول وأمستردام؛ وكوت ديفوار؛ وسري لانكا؛ والبرتغال؛ وتونغا فيما يتعلق بالجزء الشرقي من مرتفع كيرماديك. ويتضمن البيان أيضا معلومات عن العرضين المقدمين إلى اللجنة من جزر البهاما والنرويج. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم البيان معلومات عن مسائل أخرى تناولتها اللجنة خلال الدورة.



١ - عملاً بالقرار الذي اتخذته لجنة حدود الجرف القاري في دورتها الرابعة والأربعين (انظر CLCS/100، الفقرة ٩١)، بالصيغة التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٧٢/٧٣ (الفقرة ١٠٢)، عقدت اللجنة دورتها السابعة والأربعين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٦ تموز/يوليه إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨. وعُقد الجزآن من الدورة المخصصان للجلسات العامة في الفترة من ٦ إلى ١٠ آب/أغسطس وفي الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨. وكُرست الأجزاء الأخرى من الدورة للدراسة التقنية للطلبات من جانب اللجان الفرعية المعنية وعقدت في مختبرات نظام المعلومات الجغرافية التابعة لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة.

٢ - وحضر الدورة أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: عدنان راشد ناصر الأزري، ولورانس فولاجيمي أووسيكيا، وآلدينو كامبوس، وواندا - لي دو لاندرو - كلارك، وإيفان ف غلوموف، ومارتن فانغ هاينسن، وإيمانويل كالنغي، ومازلان بن مادون، وإستيفانو ستيفاني ماهانجان، وخير ألبرتو ريباس ماركيس، ومارسين مازوروفسكي، ودومينغوس دي كارفالو فيانا موريرا، ودافيد كول موشير، وسيمون نجوغونا، ويونغ آهمن بارك، وكارلوس مارسيلو باترليني، وكلوديت راهاريمانانيرينا، وتوشيتسوغو يامازاكي، وغونزالو أليخاندرينو يانيس كاريسو^(١). وفي ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٨، تلقى رئيس اللجنة رسالة مؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٨، يبلغه فيها السيد ليو عن قراره الاستقالة من منصبه كعضو في اللجنة (انظر الفقرة ٨٢ أدناه).

٣ - وكانت الوثائق والرسائل التالية معروضةً على اللجنة:

(أ) جدول الأعمال المؤقت (CLCS/L.45)؛

(ب) بيان من الرئيس عن التقدم المحرز في عمل لجنة حدود الجرف القاري في دورتها

السادسة والأربعين (CLCS/103 و CLCS/103/Corr.1)؛

(ج) تقرير الاجتماع الثامن والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون

البحار (SPLOS/324)؛

(١) حضر السيد مازوروفسكي الدورة في الفترة من ٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨. ولم يحضر الدورة السيد ليو لأسباب صحية وحضر السيد غلوموف الدورة في الفترة من ٦ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٨. ومنذ بداية فترة العضوية الحالية التي مدتها خمس سنوات، واجه بعض أعضاء اللجنة حالات طبية طارئة. وفي ضوء تلك الحالات الطارئة، وجهت الأمانة رسالة إلى الدول التي رشحت أعضاء اللجنة الحاليين، تلفتت فيها انتباهها إلى أن الأمانة العامة للأمم المتحدة ليست مهيئة للتعامل مع الحالات الطبية التي تظهر فيها فجأة أعراض حادة تكون شدة كافية لتعريض صحة عضو اللجنة للخطر الشديد نظراً لعدم توفر رعاية طبية فورية. وتضمنت الرسالة إشارة إلى أن العديد من أعضاء اللجنة يفتقرون إلى التأمين الطبي أو لديهم تأمين غير كافٍ، على النحو الموثق في دراسة استقصائية أجريت مؤخراً. وبالتالي، فإن الأمانة، مشيرة إلى الفقرة ٩١ من قرار الجمعية العامة ٧٣/٧٢ المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، تشجع الدول المرشحة على أن تغطي أيضاً تكاليف التأمين الطبي أثناء السفر عند تسديد نفقات من رشحتهم من خبراء خلال أدائهم مهامهم في اللجنة. كما طلبت الأمانة من الدول المرشحة تعيين جهات تنسيق للاتصالات العاجلة المتعلقة بحالات الطوارئ الطبية التي قد يواجهها أعضاء اللجنة الذين رشحتهم.

(د) الطلبات المقدمة من الدول الساحلية^(٢) عملاً بالفقرة ٨ من المادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

(هـ) قرار الجمعية العامة ٧٣/٧٢ المتعلق بالمحيطات وقانون البحار؛

(و) الرسائل ذات الصلة من الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما في ذلك فيجي (مذكرتان شفويتان مؤرختان ٩ تموز/يوليه ٢٠١٨)، والنرويج (٢٢ حزيران/يونيه و ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٨)، وبابوا غينيا الجديدة (٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٨)، والولايات المتحدة الأمريكية (٩ آب/أغسطس ٢٠١٨).

البند ١

افتتاح أعمال الدورة السابعة والأربعين

٤ - افتتح السيد برك، رئيس اللجنة، الدورة السابعة والأربعين للجنة.

بيان الأمين العام المساعد للشؤون القانونية

٥ - أدلى الأمين العام المساعد للشؤون القانونية ببيان باسم وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة. وأشار إلى أن الدول أعربت عن دعمها المتواصل لعمل اللجنة خلال الاجتماع الثامن والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية. وأشار الأمين العام المساعد أيضاً إلى أن شاغر إضافي نشأ في عضوية اللجنة من جراء استقالة السيد ليو. وذكر أن السيد ليو كان عضواً في اللجنة منذ عام ١٩٩٧ ولاحظ أن اللجنة ستفتقد بالتأكيد إلى خبرته ودرابته الفنية. وأعلن أن الشواغر في اللجنة تظل عائقاً أمام سير عمل اللجنة الفعال وأن المستشار القانوني قد أعرب باستمرار للدول الأطراف عن أسفه إزاء عدم قيام إحدى المجموعات الإقليمية بتقديم مرشحين. وأكد للجنة أن مكتب الشؤون القانونية سيواصل إثارة المسألة مع الدول الأطراف المعنية وتيسير إجراء المزيد من المناقشات في هذا الصدد إذا لزم الأمر. وهنأ أعضاء اللجنة على حجم العمل المنجز منذ انتخابهم خلال الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٧، ولا سيما على التغييرات التي تم إدخالها على أساليب العمل من أجل تحسين الشفافية فيما يتعلق بالدول المقدمة للطلبات وتعزيز عمليات التبادل خلال الجلسات العامة. وأكد من جديد استمرار الدعم المقدم إلى اللجنة من مكتب الشؤون القانونية، من خلال شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة له.

البند ٢

إقرار جدول الأعمال

٦ - نظرت اللجنة في جدول الأعمال المؤقت (CLCS/L.45) وأقرته، مع إدخال تعديلات عليه (CLCS/104)^(٣).

(٢) للاطلاع على قائمة كاملة بالطلبات المقدمة إلى اللجنة، انظر: www.un.org/Depts/los/clcs_new/commission_submissions.htm

(٣) أعربت فرنسا عن تفضيلها لأن تقدم عرضاً لطلبها فيما يتعلق ببولينيزيا الفرنسية في دورة مقبلة، على ألا يؤثر التأجيل على ترتيب طلبها في قائمة الطلبات.

البند ٣

تنظيم الأعمال

٧ - وافقت اللجنة على برنامج عملها والجدول الزمني للمداولات، على نحو ما أوجزه الرئيس.

البند ٤

حجم عمل اللجنة

٨ - أقرت اللجنة بالاهتمام المتواصل الذي توليه الدول الأطراف لشروط خدمة أعضائها، عن طريق جهات منها الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة والجمعية العامة وأمانة اللجنة.

البند ٥

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من الاتحاد الروسي فيما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي^(٤)

تقرير اللجنة الفرعية

٩ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد بن مادون، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١٣ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب^(٥).

١٠ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع الوفد، قدم خلالها الوفد عدة عروض رداً على الأسئلة التي طرحتها اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين والسادسة والأربعين. وقدمت اللجنة الفرعية عرضاً عن التقدم المحرز في عملها حتى الآن، بما في ذلك ردودها على المسائل التي أثارها الوفد فيما يتعلق بالجوانب العلمية والتقنية للطلب.

١١ - وأبلغ رئيس اللجنة الفرعية أيضاً عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

١٢ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف في الدورة الثامنة والأربعين نظرها في الطلب، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.

١٣ - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

(٤) قُدم الطلب في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٥؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_rus_rev1.htm

(٥) للاطلاع على طريقة العمل المتبعة في النظر في الطلب المقدم إلى لجنة حدود الجرف القاري، انظر المرفق الثالث للنظام الداخلي للجنة (CLCS/40/Rev.1).

البند ٦

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية^(٦)

تقرير اللجنة الفرعية

١٤ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد أوسيك، عن التقدم المحرز في عملها منذ الدورة السادسة والأربعين، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس وفي الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هاتين الفترتين الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

١٥ - ولم تُعقد أي اجتماعات مع الوفد. ووجهت اللجنة الفرعية ثلاث رسائل إلى الوفد تتضمن طلبات للحصول على معلومات وإيضاحات إضافية بشأن البيانات والمعلومات الجديدة التي أتاحتها الوفد خلال الدورتين السادسة والأربعين والسابعة والأربعين. وقدم الوفد إلى اللجنة الفرعية ردين يتضمنان بيانات ومعلومات إضافية.

١٦ - وأبلغ رئيس اللجنة الفرعية أيضاً عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

١٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن تستأنف نظرها في الطلب في الدورة الثامنة والأربعين، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.

١٨ - وستُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر وفي الفترة من ١٩ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ٧

النظر في الطلب المقدم من النرويج فيما يتعلق بمنطقتي بوفيتويا ودرونغ مود لاند^(٧)

النظر في مشروع التوصيات

١٩ - في رسالة مؤرخة ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧، طلبت النرويج أن تتاح لها الفرصة لتكرار العرض التي كانت قد قدمته خلال الدورة الحادية والأربعين عملاً بالفقرة ١٥ (١ مكرراً) من المرفق الثالث للنظام الداخلي للجنة، في ضوء انتخاب أعضاء جدد في اللجنة (انظر CLCS/100، الفقرة ٢٨). وفي دورتها الرابعة والأربعين، قررت اللجنة تلبية الطلب، على أساس أن تتبع اللجنة طريقة العمل على النحو المنصوص عليه في تلك الفقرة، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، وأن لا يتضمن العرض أي بيانات أو معلومات جديدة (المرجع نفسه).

(٦) قُدم الطلب في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_bra_rev.htm.

(٧) قُدم الطلب في ٤ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nor_30_2009.htm.

٢٠ - وفي ٧ آب/أغسطس ٢٠١٨، عرض السيد غلوموف مجدداً على اللجنة مشروع التوصيات فيما يتعلق بالطلب المقدم من النرويج بتكرار العرض الذي كان رئيس اللجنة الفرعية آنذاك، ريتشارد هاورث، قد قدمه خلال الدورة الحادية والأربعين (انظر CLCS/95، الفقرة ٣٠)^(٨).

٢١ - وفي اليوم نفسه، قدم وفد النرويج عرضه، مكرراً العرض المقدم خلال الدورة الحادية والأربعين (انظر CLCS/95، الفقرتان ٣١ و ٣٢). وقام بالعرض كل من المدير العام بالنيابة للشؤون القانونية في وزارة الشؤون الداخلية ورئيس الوفد، كريستيان جرفل، وأحد المستشارين في الشؤون العلمية والتقنية، هارالد بريكي.

٢٢ - وعقب العرض، واصلت اللجنة نظرها في مشروع التوصيات في جلسة خاصة وحددت مسائل رئيسية تتطلب المزيد من المناقشة. وقررت اللجنة أن تستأنف نظرها في التوصيات في دورتها التاسعة والأربعين.

البند ٨

النظر في الطلب المشترك المقدم من فرنسا وجنوب أفريقيا فيما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد^(٩)

تقرير اللجنة الفرعية

٢٣ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد نجوغونا، عن التقدم المحرز في عملها منذ الدورة السادسة والأربعين، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ آب/أغسطس، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٢٤ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد المشترك قدم خلالهما الوفد المشترك عرضاً تضمن آرائه بشأن الوثيقة التي تعرض وجهات نظر اللجنة الفرعية واستنتاجاتها العامة المنبثقة عن دراسة الطلب المقدم، والتي كانت اللجنة الفرعية قد أحالتها إلى الوفد المشترك في نهاية الدورة الخامسة والأربعين على أساس أن تحل تلك الوثيقة محل العرض المتوخى بموجب الفقرة ١٠ (٣) من المرفق الثالث للنظام الداخلي للجنة (انظر CLCS/101، الفقرة ١٢). وقدمت اللجنة الفرعية تعليقاتها الأولية وطلبات التوضيح المتعلقة بالعرض، التي قامت فيما بعد بإحالتها خطياً.

٢٥ - وعقب استقالة السيد ليو، انتخبت اللجنة الفرعية السيد مازوروفسكي ليحل محله كأحد نواب الرئيس.

٢٦ - وأبلغ رئيس اللجنة الفرعية أيضاً عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

(٨) كان السيد هاورث عضواً في اللجنة في الفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٧.

(٩) قُدم الطلب في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/.submission_frazaf_34_2009.htm

٢٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب المشترك خلال الدورة الثامنة والأربعين.

٢٨ - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ٩

النظر في الطلب المقدم من كينيا^(١٠)

تقرير اللجنة الفرعية

٢٩ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد هاينسن، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٣٠ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، قُدمت خلالهما عدة عروض تتعلق بالرد الوارد من الوفد على طلبات التوضيح التي كانت اللجنة الفرعية قد قدمتها خلال الدورتين الخامسة والأربعين والسادسة والأربعين. وقدمت اللجنة الفرعية أيضاً إلى الوفد عرضاً عن التقدم المحرز في نظرها في الطلب وفي استيفاء المتطلبات التقنية لبيان التفاهم بشأن الطريقة المحددة التي من المقرر استخدامها في تحديد الطرف الخارجي للحافة القارية المرفق بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار. ووجهت اللجنة الفرعية بعد ذلك رسالة إلى الوفد تتضمن موجزاً عن حالة نظرها في الطلب وتبرز المسائل المتعلقة، بما في ذلك طلبات الحصول على بيانات ومعلومات إضافية.

٣١ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضاً إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٣٢ - وقررت اللجنة الفرعية أن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.

٣٣ - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٥ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

(١٠) قُدم الطلب في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/.submission_ken_35_2009.htm

البند ١٠

النظر في الطلب المقدم من نيجيريا^(١١)

تقرير اللجنة الفرعية

٣٤ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد ماهانجاني، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١٣ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٣٥ - ولم تُعقد أي اجتماعات مع الوفد خلال الدورة. ونظرت اللجنة الفرعية في الردود الواردة من الوفد خلال الدورة السابعة والأربعين على طلبات التوضيح التي كانت اللجنة الفرعية قد قدمتها خلال الدورة السادسة والأربعين. ووجهت اللجنة الفرعية بعد ذلك رسالة إلى الوفد تتضمن موجزاً عن حالة نظرها في الطلب.

٣٦ - وأبلغ رئيس اللجنة الفرعية أيضاً عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٣٧ - وعقب استقالة السيد ليو (انظر الفقرة ٨٣ أدناه)، انتخبت اللجنة الفرعية السيد يامازاكي ليحل محله كأحد نواب الرئيس.

٣٨ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين.

٣٩ - وستُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ١١

النظر في الطلب المقدم من سيشيل فيما يتعلق بمنطقة الهضبة الشمالية^(١٢)

النظر في مشروع التوصيات

٤٠ - استأنفت اللجنة نظرها في مشروع التوصيات التي كانت قد عرضتها عليها اللجنة الفرعية خلال الدورة الثالثة والأربعين (انظر CLCS/98، الفقرات ٤٨-٥١ و CLCS/103، الفقرات ٣٩-٤٢).

الموافقة على التوصيات

٤١ - في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٨، وعقب مداوات مستفيضة، وافقت اللجنة دون تصويت على توصياتها المتعلقة بالطلب المقدم من سيشيل فيما يتعلق بمنطقة الهضبة الشمالية في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩.

(١١) قُدم الطلب في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nga_38_2009.htm

(١٢) قُدم الطلب في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_syc_39_2009.htm

٤٢ - وعملا بالفقرة ٣ من المادة ٦ من المرفق الثاني للاتفاقية، قُدمت التوصيات خطيا، بما في ذلك موجز لها، إلى الدولة الساحلية وإلى الأمين العام للأمم في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

البند ١٢

النظر في الطلب المقدم من فرنسا فيما يتعلق بجزيرة رينبون وجزيرتي سان - بول وأمستردام^(١٣)

تقرير اللجنة الفرعية

٤٣ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد موشر، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيرا إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١٣ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٤٤ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، قدمت خلالهما عرضين ردا على الملاحظات وطلبات الحصول على معلومات التي قدمتها اللجنة الفرعية. وقدمت اللجنة الفرعية عرضا بشأن التقدم المحرز في نظرها في الطلب.

٤٥ - وأبلغ رئيس اللجنة الفرعية أيضا عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٤٦ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين.

٤٧ - وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ١٣

النظر في الطلب المقدم من كوت ديفوار^(١٤)

تقرير اللجنة الفرعية

٤٨ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد ماهانجاني، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيرا إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٤٩ - وعقدت اللجنة الفرعية خمسة اجتماعات مع الوفد، قدم خلالها الوفد رده على طلبات التوضيح التي قدمتها اللجنة الفرعية في الدورة السادسة والأربعين. وقدمت اللجنة الفرعية عروضاً تضمنت

(١٣) قُدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي : www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_fra_40_2009.htm

(١٤) قُدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩ وعُدل في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_civ_42_2009.htm

وجهات نظر أولية. وبعد أن واصلت إعادة نظرها في اختبار التبعية (انظر CLCS/103، الفقرة ٤٨) ونظرت في البيانات والمعلومات الإضافية التي قدمها الوفد خلال الدورة ردا على طلباتها، خلصت اللجنة الفرعية إلى أن كوت ديفوار اجتازت اختبار التبعية.

٥٠ - وأبلغ رئيس اللجنة الفرعية أيضا عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٥١ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.

٥٢ - وستُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٥ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ١٤

النظر في الطلب المقدم من سري لانكا^(١٥)

تقرير اللجنة الفرعية

٥٣ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد يانيس كاريسو، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيرا إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٥٤ - وعقدت اللجنة الفرعية خمس اجتماعات مع الوفد، قُدمت خلالها عدة عروض، بما فيها ما يتعلق بالمعلومات الإضافية التي قدمها الوفد ردا على طلبات التوضيح المقدمة من اللجنة الفرعية خلال الدورة السادسة والأربعين. ووجهت اللجنة الفرعية بعد ذلك رسالة إلى الوفد تتضمن موجزا عن حالة نظرها في الطلب المقدم وتبرز المسائل المتعلقة.

٥٥ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضا إلى اللجنة إفادة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٥٦ - وأحاطت اللجنة الفرعية علما باستقالة السيد ليو التي أدت إلى خفض عدد أعضاء اللجنة الفرعية إلى ستة أعضاء.

٥٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.

٥٨ - وستُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ٥ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

(١٥) قُدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_lka_43_2009.htm

البند ١٥

النظر في الطلب المقدم من البرتغال^(١٦)

تقرير اللجنة الفرعية

٥٩ - أبلغت رئيسة اللجنة الفرعية، السيدة دو لاندرو - كلارك، عن التقدم المحرز في عملها منذ الدورة السادسة والأربعين، مشيرة إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه وفي الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ آب/أغسطس، وإلى أنها واصلت خلال هاتين الفترتين الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٦٠ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع الوفد، قُدمت خلالها عدة عروض تتصل بالبيانات والمعلومات الإضافية التي قدمها الوفد خلال الدورة السابعة والأربعين ردا على استفسارات اللجنة الفرعية وطلبات التوضيح التي قدمتها خلال الدورتين السادسة والأربعين والسابعة والأربعين. وقدمت اللجنة الفرعية أيضا عرضا عن آرائها واستنتاجاتها بشأن اختبار التبعية. ووجهت اللجنة الفرعية بعد ذلك رسالة إلى الوفد تتضمن موجزا عن حالة نظرها في الطلب المقدم وتبرز المسائل المتعلقة.

٦١ - وقدمت رئيسة اللجنة الفرعية أيضا إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٦٢ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.

٦٣ - وستُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر وفي الفترة من ١٩ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ١٦

النظر في الطلب المقدم من تونغا فيما يتعلق بالجزء الشرقي من مرتفع كيرماديك^(١٧)

تقرير اللجنة الفرعية

٦٤ - أبلغ رئيس اللجنة الفرعية، السيد كامبوس، عن التقدم المحرز في عملها خلال الدورة السابعة والأربعين، مشيرا إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ٢٠١٨، وإلى أنها واصلت خلال هذه الفترة الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٦٥ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع الوفد، قُدمت خلالها عدة عروض تتصل بالردود الواردة من الوفد على طلبات التوضيح التي كانت اللجنة الفرعية قد قدمتها خلال الدورة السادسة والأربعين. ووجهت اللجنة الفرعية بعد ذلك رسالة إلى الوفد تتضمن موجزا عن حالة نظرها في الطلب المقدم وتبرز المسائل المتعلقة.

(١٦) قُدم الطلب في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_prt_44_2009.htm

(١٧) قُدم الطلب في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_fmgsb_32_2009.htm

- ٦٦ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضا إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.
- ٦٧ - وأحاطت اللجنة الفرعية علما باستقالة السيد ليو التي أدت إلى خفض عدد أعضاء اللجنة الفرعية إلى ستة أعضاء.
- ٦٨ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثامنة والأربعين، بطرق منها عقد اجتماعات مع الوفد.
- ٦٩ - وسُتُعد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر وفي الفترة من ١٩ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

البند ١٧

النظر في طلبات أخرى مقدمة عملا بالفقرة ٨ من المادة ٧٦ من الاتفاقية

عرض الطلب المقدم من جزر البهاما^(١٨)

٧٠ - تولى عرض الطلب المقدم من جزر البهاما في ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٨ كل من الممثلة الدائمة لجزر البهاما لدى الأمم المتحدة ورئيسة الوفد، شيلا كاري؛ ورئيس لجنة تعيين الحدود البحرية في وزارة الشؤون الخارجية لجزر البهاما، غودفري رول؛ والأمينة المساعدة الأولى لأمانة لجنة تعيين الحدود البحرية، ناتاشا ترنكويست؛ والأمينة المساعدة لأمانة لجنة تعيين الحدود البحرية، كمبرلي لام. وضم الوفد أيضا عددا من المستشارين.

٧١ - وإضافة إلى التوسع في تناول نقاط موضوعية من الطلب، أشارت السيدة ترنكويست إلى أن الولايات المتحدة قدمت رسالة إلى أمانة اللجنة، مؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، تطلب فيها إلى اللجنة عدم النظر في الطلب، وفقا للمادة ٥ (أ) من المرفق الأول للنظام الداخلي للجنة. بيد أنها أشارت إلى أن الولايات المتحدة وافقت، عقب اجتماع بين جزر البهاما والولايات المتحدة انعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٨، على سحب اعتراضها على النظر في الطلب وأن الالتزام اكتسب الصفة الرسمية من خلال تبادل مذكرات دبلوماسية.

٧٢ - وواصلت اللجنة بعد ذلك اجتماعها في جلسة خاصة.

٧٣ - وفي معرض تناول طرائق النظر في الطلب، أشارت اللجنة إلى وجود رسالتين مؤرختين ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ و ٩ آب/أغسطس ٢٠١٨، على التوالي، موجهتين من البعثة الدائمة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة إلى أمانة اللجنة فيما يتعلق بالطلب. وأشارت اللجنة إلى أن الولايات المتحدة أكدت، في رسالتها المؤرخة ٩ آب/أغسطس ٢٠١٨، أنها لم تعد تعترض على الطلب المقدم من جزر البهاما بأن تنظر اللجنة في المعلومات المقدمة بشأن حدود الجرف القاري وبأن تقدم اللجنة توصياتها استنادا إلى تلك المعلومات، بالقدر الذي يتم فيه النظر في المعلومات و تقديم التوصيات بشأنها دون الإخلال بترسيم الولايات المتحدة للحدود الخارجية للجرف القاري وبتعيين حدود الجرف القاري بين

(١٨) قُدم الطلب في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٤؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_bhs_71_2014.htm

.submission_bhs_71_2014.htm

الولايات المتحدة وجزر البهاما. وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بالآراء التي أعربت عنها جزر البهاما في عرضها. وقررت، وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة ٥ من المرفق الثاني للاتفاقية وفي المادة ٤٢ من النظام الداخلي للجنة، أن تتناول الطلب لجنة فرعية تُنشأ في دورة مقبلة، وفقاً للفقرة ٤ مكرراً ثانياً من المادة ٥١ من النظام الداخلي للجنة. وقررت اللجنة أيضاً العودة إلى النظر في الطلب، وفي أي مذكرات شفوية قد يتم تلقيها في المستقبل، في جلسات عامة، عندما يحين موعد النظر في الطلب حسب ترتيب وروده.

البند ١٨

تقرير رئيس اللجنة عن الاجتماع الثامن والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم

المتحدة لقانون البحار

٧٤ - قدم رئيس اللجنة تقريراً عن المناقشات التي أجريت خلال الاجتماع الثامن والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية بشأن عمل اللجنة، بما في ذلك عما تم من مداوالات بشأن شروط خدمة أعضاء اللجنة.

البند ١٩

تقرير رئيس اللجنة المعنية بالسرية

تقرير مقدم من رئيس اللجنة

٧٥ - قدم رئيس اللجنة المعنية بالسرية، السيد ماهانجان، تقريراً إلى لجنة حدود الجرف القاري بأن اللجنة المعنية بالسرية اجتمعت خلال الدورة السابعة والأربعين لاستعراض الرسائل الجديدة التي تلقتها لجنة حدود الجرف القاري فيما يتعلق بالتقرير الصادر عن هيئة التحقيق بشأن إمكانية الاطلاع على بيانات ومعلومات صنفتها الدول المقدمة للطلبات على أنها سرية عملاً بالمرفق الثاني للنظام الداخلي للجنة. وخلصت اللجنة إلى أن الرسائل الجديدة لا تتضمن أي معلومات جديدة ولا تثير أي مسائل جديدة تستدعي إعادة فتح التحقيق في هذه المسألة. وخلصت اللجنة كذلك إلى أن التحقيق في هذا الأمر قد أُنجز وأنها اضطلعت بولايتها.

٧٦ - واختتم رئيس اللجنة تقريره مشدداً على أن مسألة السرية تتسم بأهمية بالغة بالنسبة لعمل اللجنة وسمعتها وتترتب عليها آثار مباشرة من حيث تصور الدول الأطراف لعمل اللجنة.

مداوالات اللجنة بشأن هذه المسألة

٧٧ - أحاطت اللجنة علماً بتقرير اللجنة المعنية بالسرية وأعربت من جديد لرئيس تلك اللجنة وأعضائها عن تقديرها لما قاموا به من عمل. وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بالرسائل المذكورة أنفاً وبالتدابير التقنية التي اتخذتها الأمانة في عام ٢٠١٧ فيما يتعلق بالاطلاع على مواد صنفتها الدول الساحلية على أنها سرية تمسحياً مع أحكام المرفق الثاني للنظام الداخلي للجنة.

٧٨ - وفي معرض مواصلة نظرها في هذه المسألة، وفقاً للفقرة ٥ (٢) من المرفق الثاني لنظامها الداخلي، أحاطت اللجنة علماً ببيانات الأعضاء الذين أعربوا عن شواغل مفادها أن اطلاعهم على البيانات والمعلومات قد تم في سياق أدائهم مهامهم كأعضاء في اللجنة وأنه لم يتم الإفصاح عن البيانات

والمعلومات إلى أي طرف ثالث. وأشارت اللجنة أيضا إلى الظروف المختلفة التي اضطلع فيها الأعضاء على البيانات والمعلومات.

٧٩ - وقررت اللجنة أن توصي بأن تحيط الدول الأطراف علما بالمعلومات الواردة في البيان الصادر عن الرئيس بشأن ما اتخذته اللجنة من إجراءات في سياق نظرها في هذه المسألة.

البند ٢٠

تقرير رئيس اللجنة المعنية بإسداء المشورة العلمية والتقنية

٨٠ - في ضوء استقالة السيد ليو، اجتمعت اللجنة المعنية بإسداء المشورة العلمية والتقنية مرة واحدة لانتخاب السيد بن مادون ليحل محله كرئيس للجنة.

٨١ - وأبلغ السيد بن مادون، بصفته رئيس اللجنة، أنه لم يتعين عقد اجتماعات إضافية خلال الدورة السابعة والأربعين إذ لم يرد أي طلب بعقد اجتماع من أي دولة.

البند ٢١

مسائل أخرى

استقالة السيد ليو

٨٢ - في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٨، تلقى رئيس اللجنة رسالة مؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ من السيد ليو يبلغ السيد ليو فيها الرئيس بقراره الاستقالة من عضوية اللجنة لأسباب صحية.

٨٣ - وأحاطت اللجنة علما بالاستقالة وأشارت مع التقدير إلى ما يتمتع به السيد ليو من خبرة ودراية فنية وإلى ما قدمه من مساهمة قيمة في عمل اللجنة، بدءا من عام ١٩٩٧ إثر أول عملية انتخاب لأعضاء اللجنة تجربها الدول الأطراف في الاتفاقية. وأحاطت اللجنة علما أيضا بالرسالة التي وجهها الرئيس إلى السيد ليو وأسرتة باسم اللجنة.

٨٤ - وعقب إجراء مشاورات، عينت اللجنة السيد بن مادون ليحل محل السيد ليو كعضو في اللجنة المعنية بإسداء المشورة العلمية والتقنية.

موجز توصيات لجنة حدود الجرف القاري بشأن الطلب المشترك المقدم من ولايات ميكرونيزيا الموحدة وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان فيما يتعلق بهضبة أونتونغ جافا

٨٥ - أشار رئيس اللجنة إلى أن الأمين العام لم يعلن بعد موجز التوصيات الصادرة عن اللجنة بشأن الطلب المشترك المقدم في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ من ولايات ميكرونيزيا الموحدة وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان فيما يتعلق بهضبة أونتونغ جافا^(١٩)، وفقا للفقرة ١١ (٣) من المرفق الثالث للنظام الداخلي للجنة، ريثما تؤكد الدول المقدمة للطلب أن الموجز بصيغته التي أعدتها اللجنة لا يتضمن بيانات ومعلومات ذات طبيعة سرية أو مسجلة الملكية. وجرى تبادل للرسائل بين الرئيس وجهة التنسيق للوفد

(١٩) قُدم الطلب في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ متاح على الرابط التالي: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/.submission_fmgsb_32_2009.htm

المشترك فيما يتعلق بهذه المسألة قبل انعقاد دورة اللجنة وخلالها، وأحاطت اللجنة علما بالرسالة الواردة من الوفد المشترك.

٨٦ - وفي هذا الصدد، فإن اللجنة، في معرض إشارتها إلى ما تتضمنه قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار من دعوات إلى توخي الشفافية في عمل اللجنة، قد أعربت عن قلقها إذ لم يتم، في بعض الحالات، إعلان موجزات التوصيات عند الموافقة على التوصيات، على النحو المطلوب بموجب الفقرة ١١ (٣) من المرفق الثالث للنظام الداخلي للجنة. وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تواصل معالجة هذه الحالات مع الدول المقدمة للطلبات المعنية، بطرق منها استخدام، حسب الاقتضاء، إجراء عدم الاعتراض، الذي يقضي بأن عدم تلقي رد بشأن ما إذا كانت التوصيات تتضمن معلومات سرية أو مسجلة الملكية، في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ إحالة التوصيات إلى الدول المقدمة للطلبات، يميز للأمين العام إعلان الموجز.

الدورات المقبلة للجنة

٨٧ - أشارت اللجنة إلى أن الجمعية العامة قد وافقت، في قرارها ٧٣/٧٢، على عقد دورتها الثامنة والأربعين في الفترة من ١٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، بدون جلسات عامة، ووافقت على برنامج العمل التالي:

- ١ - النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من الاتحاد الروسي فيما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي.
- ٢ - النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية.
- ٣ - النظر في الطلب المشترك المقدم من جنوب أفريقيا وفرنسا فيما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد.
- ٤ - النظر في الطلب المقدم من كينيا.
- ٥ - النظر في الطلب المقدم من نيجيريا.
- ٦ - النظر في الطلب المقدم من فرنسا فيما يتعلق برونون وجزيرتي سان بول وأمستردام.
- ٧ - النظر في الطلب المقدم من كوت ديفوار.
- ٨ - النظر في الطلب المقدم من سري لانكا.
- ٩ - النظر في الطلب المقدم من البرتغال.
- ١٠ - النظر في الطلب المقدم من تونغا فيما يتعلق بالجزء الشرقي من مرتفع كيرماديك.
- ١١ - مسائل أخرى.

٨٨ - ووافقت اللجنة، لأغراض التخطيط، على الجدول الزمني المؤقت لدوراتها في عام ٢٠١٩، على النحو التالي:

(أ) تعقد الدورة التاسعة والأربعون في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ آذار/مارس. ويعقد الجزآن المخصصان للجلسات العامة من الدورة، رهنا بموافقة الجمعية العامة، في الفترة من ٤ إلى ٨ شباط/فبراير وفي الفترة من ٤ إلى ٨ آذار/مارس؛

(ب) تعقد الدورة الخمسون في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ١٦ آب/أغسطس. ويعقد الجزآن المخصصان للجلسات العامة من الدورة، رهنا بموافقة الجمعية العامة، في الفترة من ٢٩ تموز/يوليه إلى ٢ آب/أغسطس وفي الفترة من ١٣ إلى ١٦ آب/أغسطس؛

(ج) تعقد الدورة الحادية والخمسون في الفترة من ١٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، دون أن تتقرر مواعيد لعقد جلسات عامة.

الصناديق الاستثمارية

٨٩ - أبلغت الأمانة اللجنة بحالة صندوق التبرعات الاستثمارية من أجل تحمل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعاتها. ومنذ الدورة السابقة، وردت مساهمات من آيسلندا والبرتغال وجمهورية كوريا والصين وكوستاريكا ونيوزيلندا. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨، كان رصيد الصندوق الاستثماري يناهز ٢٩٦٠٠٠ دولار.

٩٠ - وبالنسبة للدورة السابعة والأربعين، قدّمت مساعدات مالية إلى سبعة أعضاء في اللجنة رشحتهم دول نامية، بتكلفة إجمالية تقدر بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار.

٩١ - وأشارت الأمانة أيضاً إلى أن الاحتياجات من التمويل للدورة الثامنة والأربعين، المقرر أن تبدأ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، قد قدرت بمبلغ ١٥٠٠٠٠ دولار. وعملاً بأحكام الفقرة ٩٩ من قرار الجمعية العامة ٧٣/٧٢، وبعد تخصيص الأموال اللازمة لتغطية تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لأعضاء اللجنة من الدول النامية لحضور دورات اللجنة في عام ٢٠١٨، قد يكون الصندوق الاستثماري قادراً على تعويض هؤلاء الأعضاء عن تكاليف التأمين الطبي أثناء السفر على أساس كل دورة على حدة.

٩٢ - إلا أنه في ضوء الرصيد الحالي لصندوق التبرعات الاستثمارية، سيلزم الحصول على مساهمات إضافية لتغطية الاحتياجات من التمويل في مرحلة ما بعد الدورة الأولى المقرر عقدها في عام ٢٠١٩. وبالتالي، أبرزت الأمانة اشتداد الحاجة إلى تقديم مساهمات إلى صندوق التبرعات الاستثمارية لضمان استمرار عملياته طوال عام ٢٠١٩، وتولت العمل على استرعاء انتباه الدول إلى الحاجة الماسة إلى تقديم مساهمات إضافية.

٩٣ - وفيما يتعلق بالصندوق الاستثماري المخصص لتيسير إعداد طلبات الدول النامية المقدمة إلى اللجنة، وبخاصة طلبات أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والامتثال للمادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أفادت الأمانة بأن رصيد الصندوق الاستثماري بلغ في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨ نحو ٩٥٣٠٠٠ دولار. وتلقت الأمانة أربعة طلبات للحصول على مساعدة في إعداد الطلبات التي تقدم إلى اللجنة. إضافة إلى ذلك، تلقت ثلاث دول مساعدات من الصندوق الاستثماري للمشاركة في الاجتماعات المعقودة مع اللجنة ولجانها الفرعية أثناء الدورة السابعة والأربعين. ومنذ الدورة السابقة، لم يتلق الصندوق الاستثماري أي مساهمات.